بالرمل اولى تحرزا عن مصادمتهن المودية الى انتقاص الوضو ومنه يوخذ ان
الخنثى في هذا كالرجال وبين للمراة وللخنثى حاشية المطاف الا ان يخلو من الرجال
والسنة ركعتاه اي الطواف بعده من ورا المقام اي مقام ابراهيم وبيانها ان
بالعريضة والراتبة ويقرا بعد الفاتحة في الاولى قل يا ايها الكافرون وفي
الثانية قل هو الله احد فالحجر اي فان لم يصلهما ورا المقام ففي الحجر قالت
المجموع تحت الميزاب ثم ان لم يصلهما في الحجر ففي المسجد الحرام حيث شا
من الامكنة متى شا من الازمنة ولا تفوت الا بموته وصليتا زيادة
المسجد بالحرام احترازا عن ساير المساجد لكنه قد يوهم ارادة كل الحرم
لانه من معاني المسجد الحرام والمراد انما هو نفس المسجد وفي بعض عبارة
قاصرة عن الغرض وعبارة الروضة واصلها ثم في المسجد ثم في اي موضع
شا من الحرم وغيره واعترضها في المهمات فقال الصواب ان يقال ثم
في حريم الحجر ثم في المسجد ثم في الحرم ثم فيما شا من غيره انتهى والترتيب
المذكور مستحب لا واجب والحجر اسن اي استلمه ندبا بعد فراغ
الركعتين للاتباع ويكون اخر عهده ما ابتداه به ومنه يوخذ انه
لا يسن حينئذ تقبيل الحجر ولا السجود عليه ومن باب الصفا فليصعد
بابدال الفه من نون التوكيد الخفيفة اي يخرج منه ندبا للسعي للاتباع
ويرقى قامة عليه اي وليصعد الرجل ندبا الصفا قدر قامة الانسان
حتى يرى البيت للاتباع اما المراة فلا يسن لها ذلك ومثلها الخنثى والراقي
على من لم يرق ان يلصق عقبه باصل ما يذهب منه ويلصق اصابع
رجليه بما يذهب اليه من الصفا والمروة ودعا بما شا اي بما شا
دينا ودنيا بعد استقباله البيت والتهليل والتكبير وبعد الذكر
والدعا ثانيا وثالثا وللمروة يمشي اي ويمشي الرجل على هينته ندبا
من الصفا الى المروة وكذا عكسه وليكن يسعى في مشيه ندبا في كل مرة سعيا
شديدا فوق الخبب اذ اي حيث بينه وبين الميل الاخضر المعلق بجدار
المسجد ست اذرع الى حذا الميلين الاخضرين اي اللذين احدهما
والاخر متصل بدار العباس رضي الله عنه فان عجز عن السعي تشبه
كما في الرمل اما المراة والخنثى فلا يندب لهما ذلك ولو خلوة
للساعي ان يقف [illegible] والدعاء يذكر ويونث قاله الجوهري ويجوز
[illegible]
[illegible]

ده بها كما مر في الصفا وللامام فرده خطب من بعد ظهر سابع او من نصب عكة
يهرقها المؤمنين اي وخطب ندبا الامام الاعظم او منصوبه بمكة خطبة واحدة
بعد صلاة ظهر سابع ذي الحجة اي او جمعته ولا يكفي عنها خطبة الجمعة والفرج
بقوله او من نصبه في بادته يبين اي يخبر في الخطبة بما امامنا من نسك
ومن سيرنا بكرة الينا من الى منى وليسن ان يفتتح الخطبة بالتلبية
ان كان محرما والا فبالتكبير واليوم السابع يسمى يوم الزينة لتزيينهم
فيه هوادجهم واليوم الثامن يسمى يوم التروية لترويهم فيه الماء ويسمى
يوم النقلة لانتقالهم فيه من مكة الى منى وقضية كلامه كاصله انه
يخبرهم في الخطبة بما بين ايديهم من المناسك وهو ما نص عليه في الاملا
لكن الذي ذكره الشيخان انه يخبرهم في كل خطبة بما بين الخطبة الاخرى
قال في المهمات وهو خلاف مذهب الشافعي وساق نصه في الاملا هـ
ويستثنى ما لو كان يوم التروية يوم جمعة فيسيرون قبل الفجر فظاهر ان
محله فيمن تلزمه الجمعة ولم يمكنه اقامتها بمكة بمنى وبات ندبا
بالجميع فيها ليلة التاسع وليسيروا بهم ندبا بالغرفة اي حتى طلعت الشمس
فالمراد بعد طلوعها واشراقها على ثبير بالمثلثة جبل كبير بمزدلفة على
يمين الذاهب من منى الى عرفات ولا يدخلونها بل يقيم بقرب نمرة بقرب عرفات
حتى تزول الشمس ثم يذهب بهم الى مسجد ابراهيم ويخطب بهم فيه خطبة
اولى مخففة بعد الزوال يخبرهم فيها بما امامهم من المناسك
مطلقا والى خطبة يوم النحر على ما مر ويجلس بعد فراغها ثم يقوم فيخطب
خطبة ثانية اخف من الاولى ومع الثانية اي ابتدائها يبتدي بها اذان المؤذن
للظهر كي يفرغ جمعا اي معا من الاذان وبتي اي الخطبة الثانية
وجمع تقديم يصلي اي ويصلي بعد الخطبة جامعا بين الظهر والعصر
جمع تقديم ويقصر هنا والجمع والقصر هنا وفيما ياتي بالمزدلفة للسفر
للنسك فيختصان بسفر القصر واذا سلم قال يا اهل مكة ومن سفره
قصير اتموا فانا قوم سفر ثم سار الى الموقف ووقفا فيه مستقبل
البيت الى الغروب والوقوف راكبا افضل للاتباع وليفيض بعد الغروب
الى مزدلفة بطريق المازمين بسكينة ومن وجد فرجة اسرع وجمعا
اي الامام او منصوبه بهم ندبا بالقوم بين المغرب والعشاء في وقت العشاء
[illegible] تاخيرا من دلفة للاتباع واطلق كالانوري ندب تاخير
الصلاتين الى مزدلفة وقيده الدارمي وغيره بما اذا لم يخش فوت
وقت الاختيار للعشا والا صلى بهم في الطريق ونقله القاضي [illegible]

والتاسع يسمى يوم عرفة والعاشر يسمى يوم النحر والحادي عشر يسمى يوم القر لاستقرارهم فيه بمنى والثاني عشر يسمى يوم النفر الاول والثالث عشر يسمى يوم النفر الثاني

ادع

اي بقدر سورة الاخلاص [illegible]

قوله المازمين قال في المختار المازم المضيق [illegible] الطريق ضيق بين جبلين مازم وموضع الحرب ايضا مازم ومنه سمي الموضع الذي بين المشعر الحرام وبين عرفة مازمين انتهى

Copyright © King Saud University